mroftalp htehaB ni knil muideM

أ.د. علي الشبل | من أحكام الشك في الصلاة

علي عبدالعزيز الشبل

اذا حصل للانسان شك في صلاته من نقص صلى ركعتين صلى ثلاثا وشك فيها فقام سواء سلم او لم يسلم وقام واكمل ما عليه من صلاته الركعتين الباقيتين او ركعة الباقية - 00:00:00

وسجد للسهو فانه فعل الفعل الصحيح في ان جبر بسهوه ما حصل جبر بسجود سهوه ما حصل من نقص في صلاته او سلام قبل اتمامها. وقد ثبت ان النبي صلى الله - 00:00:15

الله عليه وسلم صلى صلاة الظهر وكذا العصر ركعتين ثم قام الى جذع فوظع عليه يده وخده غظبا فهاب الناس ان يسألوه فقال باليدين رضي الله عنه يا رسول الله انسيت ام قصرت الصلاة - 00:00:30

انا لم انسى ولم تقصر الصلاة وقال باليدين عندئذ بل نسيت يا رسول الله فالتفت الى الصحابة قال احق ما ما يقوله ذو اليدين؟ قالوا بلى استقبل القبلة رجع بعد الكلام التداول رجع واستقبل القبلة وصلى الركعتين الباقيتين وسجد بعدها سجدتين للسهو - 00:00:47

وصحت بهذا صلاته والله اعلم - 00:01:08